

18 من 841 | شرح كتاب المنتقى | الصلاة | المسبوق يقضي ما

فاته إذا سلم إمامه من غير زيادة | صالح الفوزان

صالح الفوزان

بسم الله الرحمن الرحيم. المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ الدكتور صالح بن فوزان الفوزان. شرح كتاب المنتقى في الاحكام الشرعية من كلام لخير البرية صلى الله عليه وسلم. للعلامة مجد الدين ابن تيمية الحراني رحمه الله. الدرس الواحد والثمانون. بسم الله -

[00:00:00](#)

الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين اما بعد قال المؤلف رحمه الله تعالى باب المسحوق يقضي ما فاته اذا سلم امامه من غير زيادة - [00:00:20](#)

الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه وبعد المسبوق يقضي ما فاته من غير زيادة اما انه يقضي ما فاته فهذا محل اجماع - [00:00:43](#)

انه يقضي ما فاته مع الامام اذا كان ركعة فاكتر واما من غير زيادة فهذا فيه رد على من يرى انه يسجد للسهو انه يقضي ما فاته ويسجد للسهو كما يأتي في هذا الباب - [00:01:14](#)

نعم عن المغيرة ابن شعبة رضي الله عنه قال تخلفت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك فتبرز وذكر وضوءه ثم عمد الى الناس وعبدالرحمن يصلي بهم - [00:01:53](#)

فصلى مع الناس الركعة الاخيرة فلما سلم عبد الرحمن قام رسول الله صلى الله عليه وسلم يتم صلاته فلما قضاها اقبل عليهم فقال قد احسنتم واصبتم يغبطهم ان صلوا الصلاة لوقتها - [00:02:14](#)

متفق عليه ورواه ابو داود وقال فيه فلما سلم قام النبي صلى الله عليه وسلم فصلى الركعة التي سبق بها ولم يزد عليها شيئا نعم هذا مطابق للترجمة انه صلى الله عليه وسلم - [00:02:36](#)

تأخر عن الصلاة بالصحابة لانه مشغول الحدث فذهب ليقضي حاجته وذهب معه المغيرة بن شعبة رضي الله عنه لخدمه من اجل ان يخدمه وهذا بغزوة تبوك وغزوة تبوك هي اخر غزوة - [00:03:01](#)

غزاها صلى الله عليه وسلم لانها في السنة التاسعة من الهجرة وتبوك اسم موضع كمال المدينة لا يزال بهذا الاسم الى الان قد صار الان مدينة مقاطعة وسبب الغزوة انه بلغه ان الروم - [00:03:44](#)

يريدون غزو المسلمين فلما بلغه ذلك وكان بوقت الحر ووقت مطيب الثمار والمسافة بعيدة بين تبوك والمدينة ومع ذلك نهض صلى الله عليه وسلم وبادر ونهض معه صحابته الكرام من المهاجرين - [00:04:19](#)

والانصار وتخلف عنه المنافقون قالوا لا تنفروا في الحر والنار جهنم اشد حرا لو كانوا يفقهون اما الصحابة فقد نفروا معه استجابة لله ولرسوله تخلف ثلاثة من الصحابة من غير عذر - [00:04:57](#)

لما قفل النبي صلى الله عليه وسلم من تبوك جاء المنافقون يعتذرون اليه عن عدم خروجهم والنبي صلى الله عليه وسلم قبل منه قبل منهم ووكلمهم الى نياتهم واما هؤلاء الثلاثة - [00:05:34](#)

فلما جاؤوا بين يديه اعترفوا بالحق ولم يكذبوا وبينوا انهم لا عذر لهم وانما هذا تناقل وتكاسل حصل لهم حتى بات الاوان فصدقوا في ما تخلفوا وانه من غير عذر - [00:06:02](#)

ولم يكذبوا مع الذين كذبوا من المنافقين نبي صلى الله عليه وسلم أرجأ أمرهم أرجى أمرهم وهجرهم وأمر الناس بهجرهم حتى نزلت ثوبتهم لقوله تعالى وعلى الثلاثة لقد تاب الله على النبي والمهاجرين والانصار - [00:06:32](#)

الذين اتبعوه في ساعة العسرة ساعة العسرة هي غزوة تبوك وكان عثمان رضي الله عنه جهزها بثلاث مئة بغير بتكاليفها من خالص ماله وجاء بذهب ووضعه بين يدي الرسول صلى الله عليه وسلم - [00:07:01](#)

فهذا من فضائل عثمان رضي الله عنه انه جهز جيش العسرة ثم قال جل وعلا وعلى الثلاثة الذين خلفوا وهم كعب بن مالك ومرارة ابن الربيع وهلال ابن امية رضي الله عنه - [00:07:26](#)

على الثلاثة الذين خلفوا حتى اذا ضاقت عليهم الارض بما رحبت وضاقت عليهم انفسهم فظنوا ان لا ملجأ من الله الا اليه ثم تاب عليهم ليتوبوا ان الله هو التواب الرحيم - [00:07:51](#)

اما المنافقون فهي عادتهم يتخلون ثم يعتذرون قالوا لا تنفروا في الحق والنار جهنم اشد حرا لو كانوا فيفقهون فخرج النبي صلى الله عليه وسلم باصحابه في شدة الحر وجمرة القيظ - [00:08:12](#)

يقطعون البراري والرمال بينهم وبين تبوك ووصلوا اليها نزلوا بها ولم يأتي احد الروم لما بلغهم خروج الرسول صلى الله عليه وسلم اخذهم الرعب فان كفوا ولم ينفذ ما هدوا به - [00:08:46](#)

وبقي النبي صلى الله عليه وسلم في تبوك ينتظرهم عشرين يوما ينتظرهم فلما انقطعت اخبارهم قفل النبي صلى الله عليه وسلم باصحابه راجعا سالما هو واصحاب هذه نتيجة الصبر وكانت اخر غزوة - [00:09:12](#)

من غزوات الرسول صلى الله عليه وسلم ولهذا قال فان رجعت الله الى طائفة منهم يعني اليهود يعني المنافقين ان رجعت الله الى طائفة منهم يعني المنافقين يقول لن تخرجوا معي ابدا - [00:09:41](#)

ولن تقاتلوا معي عدوا هذا اشارة الى ان انتهت الغزوات غزوات الرسول صلى الله عليه وسلم فان رجعت الله الى طائفة منهم فاستأذنوك للخروج تقول لن تخرجوا معي ابدا ولن تقاتلوا معي عدوا انكم رضيتم بالعودة اول مرة - [00:10:06](#)

تقعدوا مع الخالفين عقوبة لهم فهذه غزوة تبوك والنبي صلى الله عليه وسلم فيها وهو نازل في تبوك عرضت له حاجة ذهب من اجلها وذهب معه المغيرة ابن شعبه رضي الله عنه لخدمه - [00:10:34](#)

كعادتهم في خدمة الرسول صلى الله عليه وسلم فلما حضرت الصلاة تأخر الرسول صلى الله عليه وسلم طلبوا من عبد الرحمن ابن عوف رضي الله عنه ان يصلي بالناس فصلى بالناس - [00:11:03](#)

في اخر الصلاة لما مضى منها ركعة وهي صلاة الفجر لما مضى منها ركعة جاء الرسول صلى الله عليه وسلم فدخل في الصلاة خلف عبد الرحمن ابن عوف اذا قيل لك من هو الصحابي؟ ما الذي صلى خلفه - [00:11:25](#)

الرسول صلى الله عليه وسلم يقول هو عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه فلما سلم قام النبي صلى الله عليه وسلم واتى بالركعة الباقية. فهذا ما جاء في الترجمة يقضي - [00:11:49](#)

ما فاته من غير زيادة ولم يسجد للسهو قد اكتفى صلى الله عليه وسلم بالاثنيان بما فاته نعم فلما سلم عبد الرحمن قام رسول الله صلى الله عليه وسلم يتم صلاته - [00:12:10](#)

فلما قضاها اقبل عليهم فقال قد احسنتم واصبتم اقرهم على ذلك ان احسنتم واصبتم لاقام الصلاة ولم تتأخروا لما تأخر الامام فهذا فيه دليل على ان الامام اذا تأخر انهم يصلون ويقدمون واحدا منهم يصلي بهم - [00:12:36](#)

لاجل العذر اما ان يؤم في مسجد قبل امامه الراتب من غير عذر ومن غير اذنه هذا حرام ولا يجوز نعم وقال قد احسنتم واصبتم يغبطهم ان صلوا الصلاة لوقتها او يغبطهم - [00:13:05](#)

تدري عندك عندي بالتشديد لا بأس نعم يغبطوهم من صلوا الصلاة لوقتها متفق عليه. وهذا فيه الغبطة في الخير الغبطة بالخير جائزة وليست من الحسد ليست من الحسد فهي جائزة - [00:13:26](#)

نعم ورواه ابو داود وقال فيه فلما سلم قام النبي صلى الله عليه وسلم فصلى الركعة التي سبق بها ولم يزد عليها شيئا قال ابو داود

فيه دليل على ان - 00:13:48

ان المسبوق لا يقوم حتى يسلم الامام مسبوق لا يقوم حتى يسلم الامام ولا يسلم معه بل يقوم ويأتي بما فاتته ولم يزد عليه اشارة الى ما سيأتي انه يسجد سجدي السهو. نعم - 00:14:05

قال ابو داود ابو سعيد الخدري وابن الزبير وابن عمر جماعة من الصحابة يعني نعم ابو سعيد الخدري وابن الزبير وابن عمر يقولون من ادرك الفرد من الصلاة عليه سجدا السهو - 00:14:30

نعم هذا الذي اشار اليه المؤلف في الترجمة لان هؤلاء الصحابة ابو سعيد الخدري وعبدالرحمن ابن الزبير نعم ابو ابو سعيد الخدري وعبدالله ابن الزبير وابن عمر نعم يقولون ان عليه - 00:14:49

ان يسجد للسهو سجدين مع قضاء ما فاتته الجمهور على ان هذا لا يشرع نعم باب من صلى ثم ادرك جماعة فليصلها معهم نافلة نعم باب من صلى ثم ادرك جماعة - 00:15:14

فليصلها معهم نافلة نعم هذا كما سبق ان من صلى في بيته او في اي مكان ثم ادرك الجماعة وهي تقام الصلاة انه لا يجلس بل يصلي معهم وتكون له - 00:15:41

نافلة تكون هذه الصلاة نافلة والصلاة الاولى هي الفريضة هذا فيه اعادة الجماعة في هذه المسألة نعم باب من صلى ثم ادرك جماعة فليصلها معهم نافلة وفيه عن ابي ذر - 00:16:06

وعبادة ويزيد ابن الاسود عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد سبق اي نعم ان ان نعم فيه وفيه عن ابي ذر وعبادة ويزيد ابن الاسود عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد سبق - 00:16:33

اي نعم في في هذه المسألة وهي ان من حضر اقامة الصلاة في المسجد او في كل مكان اذا حررت جماعة في كل مكان انما هذا في المسجد خاصة اذا حضر الصلاة تقام في المسجد - 00:16:54

فانه يقوم ويصلي معهم لان هذا فيه محافظة على جمع الكلمة وعدم التفرق الاسلام يحصر على عدم التفرق على جمع الكلمة ما يكون ناس يصلون وناس جالسين نعم وعن محجن ابن الادرع - 00:17:13

قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو في المسجد فحضرت الصلاة فصلى يعني ولم اصلي ها؟ فحضرت الصلاة فصلى يعني ولم اصل يعني محجن لم يصلي نعم. فقال لي الا صليت - 00:17:39

قلت يا رسول الله اني قد صليت في الرحل ثم اتيتك بالرحل عن المنزلة هذا في السفر نعم اني قد صليت في الرحل ثم اتيتك قال فاذا جئت فصلي معهم واجعلها نافلة. رواه احمد - 00:18:00

نعم هذا مثل ما سبق في بالرجلين الذين جلس والنبي صلى الله عليه وسلم يصلي باصحابه في مسجد الخير في منى فلما سلم طلبهما وقال ما منعكما ان تصلي معنا؟ قال انا صلينا في رحالنا. قال لا تفعلوا - 00:18:22

لو صليتما في رحالكما ثم ادركتم الصلاة فصلوها معهم فانها لكم نافلة نعم وهذا فيه جمع الكلمة وعدم التفرق نعم ولو صورة عدم التفرق ولو في الصورة تفرق المقصود هذا حرام لا يجوز ولا تفرقوا - 00:18:46

لكن ولو في الصورة نعم وعن سليمان مولى ميمونة قال اتيت على ابن عمر وهو بالبلاط موضع عند المسجد النبوي. نعم. اتيت على ابن عمر وهو بالبلاط والقوم يصلون في المسجد - 00:19:10

فقلت ما يمنعك ان تصلي مع الناس قال اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تصلوا صلاة في يوم مرتين رواه احمد وابو داود والنسائي يعني ابن عمر رضي الله عنهما ما دخل المسجد جلس في البلاط - 00:19:31

ولما سئل عن ذلك قال لان الرسول صلى الله عليه وسلم قال لا تصل الصلاة في يوم عن الفريضة لا تصلي الصلاة في يوم مرتين فهو تأخر من اجل ذلك - 00:19:55

تأخر من اجل ذلك نعم باب ولكن لا تصلي الصلاة في يوم مرتين على انها فريضة لا تكرر الفريضة لكن اذا صارت الثانية نافلة فلا مانع من ذلك هذا ما يجمع به بين - 00:20:13

والحديثين نعم باب الاعذار في ترك الجماعة نعم الاعذار لترك الجماعة كثيرة كثيرة منها من اكل ثوما او بصلا منها المريض الذي لا يقدر منها اذا كان يتأذى في خروجه الى المسجد بسبب ريح شديدة باردة - [00:20:34](#)

او بسبب اه دحظ وطين في الطريق نعم هذا عذر نعم باب الاعذار في ترك الجماعة عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يأمر المنادي فينادي بالصلاة - [00:21:05](#)

ثم ينادي صلوا في رحالك في الليلة الباردة وفي الليلة المطيرة في السفر متفق عليه نعم هذا امر به النبي صلى الله عليه وسلم في السفر في الليلة الباردة واللييلة المطيرة - [00:21:26](#)

ان يصلوا في رحالهم ليؤذن من اجل الاعلان بدخول الوقت ثم يقول صلوا في رحالك متى يقولها على قولين منهم من يقول يقولها عند بدل حي على الصلاة. اذا جاء على حي على الصلاة يأتي - [00:21:48](#)

بقول صلوا في رحالك ولا يقول حيا على الصلاة لان حي على الصلاة معناها اقبلوا تعالوا وقيل انه يقولها بعد الفراغ من الاذان بعد الفراغ من الاذان يطولها هذا في السفر - [00:22:09](#)

هل يقال في الحظر نعم هذا سيأتي ان ابن عباس رضي الله عنه استعمله في الحظر نعم وعن جابر رضي الله عنه قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر - [00:22:32](#)

ومطرنا فقال ليصلي من شاء منكم في رحله رواه احمد ومسلم وابو داود والترمذي وصححه قوله من شاء منكم هذا دليل على ان الصلاة في الرحال غير واجبة اذا اراد ان يحظر - [00:22:50](#)

فلا بأس اذا اراد ان يحظر ويتحمل المشقة فلا بأس وان صلى في رحله جاز له ذلك وليس هذا من الواجب انه يصلي في رحله. فهذا يفسر الامر بقول صلوا في رحالك - [00:23:10](#)

ان المراد انه امر استحباب لا امر وجوب نعم وعن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال لمؤذنه في يوم مطير. هذا في الحظر ابن عباس استعمله بالحظر ايضا نعم - [00:23:28](#)

وعن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال لمؤذنه في يوم مطير اذا قلت اشهد ان محمدا رسول الله فلا تقل حي على الصلاة قل صلوا في بيوتكم قال فكأن الناس استنكروا ذلك - [00:23:48](#)

لان الرسول قاله في السفر وفي قال في رحالك ومنازلهم بالسفر اما في الحظر هذا ما ورد عن الرسول صلى الله عليه وسلم نعم قال فكأن الناس استنكروا ذلك فقال لان الرسول ما فعله في الحظر استنكروا عليه ذلك - [00:24:08](#)

نعم فقال اتعجبون من ذا قد فعل ذا من هو خير مني ابن عباس للناس اتعجبون من ذا نعم قد فعل ذا من هو خير مني يعني النبي صلى الله عليه وسلم - [00:24:27](#)

ان الجمعة عزمه واني كرهت ان اخرجكم فتمشوا في الطين والدحر متفق عليه نعم هذا في صلاة الجمعة هذه الواقعة في صلاة الجمعة وهم للمدينة وكان المطر ينزل فاستعمل الرخصة رضي الله عنه - [00:24:46](#)

وامر مؤذنه ان يقول صلوا في بيوتكم يصلونها ظهرا يعني ما هو بجمعة يصلون او ظهرا في بيوتهم رفقا بهم والجمعة عزمة عزمة يعني لان لان الاوامر على قسمين عزيمة ورخصة - [00:25:12](#)

الجمعة عزيمة ليست رخصة ومع هذا ابن عباس استعمل لهم الرخصة محل العزيمة نعم ولمسلم ان ابن عباس امر مؤذنه في يوم جمعة في يوم مطير بنحوه نعم هذه القصة هي يوم في المدينة - [00:25:37](#)

وفي يوم جمعة نعم فصاروا هذا يجوز في في صلاة الجمعة اذا كان على الانسان مشقة من المطر او الدحر والطين فانه لا يحضر صلاة الجمعة ويصلها في بيته نعم - [00:26:05](#)

وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا كان احدكم على الطعام فلا من العذر انتهى من قضية العذر في بالمطر والريح الباردة العذر الثاني مما ذكر هنا حضور الطعام - [00:26:27](#)

فاذا حظر الطعام وهو بحاجة اليه او تتوق نفسه اليه فانه يأخذ نهمته منه ولا يذهب الى الصلاة ونفسه متعلقة بالطعام لان هذا يشغله

عن الخشوع نعم وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال النبي صلى الله عليه وسلم - [00:26:51](#) اذا كان احدكم على الطعام فلا يعجل حتى يقضي حاجته منه. وان اقيمت الصلاة رواه البخاري. وان اقيمت الصلاة. هذا عذر لانه يتأخر من اجل ان يأخذ رغبته من الطعام - [00:27:20](#)

لئلا يدخل في الصلاة وهو مشور الفكر المطلوب ان الانسان يأتي الصلاة بخشوع وحضور قلب ولا يكون منشغلا بشيء نعم واما اللي يرتبون تقديم الطعام وقت الصلاة هذا ما يجوز انما هذا اذا صادف - [00:27:41](#)

اذا صادف حضور الصلاة مع اقامة الصلاة فانك تقدم اكل الطعام فاذا فرغت تذهب الى الصلاة انت مطمئن اما اللي يرتبون الوجبات مع مع حضور الصلاة هذا ما يجوز نعم - [00:28:07](#)

وعن عائشة رضي الله عنها قالت سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا صلاة بحضرة طعام ولا وهو يدافع الاخبثين رواه احمد ومسلم وابو داود لا صلاة بحضرة طعام - [00:28:28](#)

الحديث الذي قبله في حديث اخر اذا حضر العشاء فابدأوا به انه يقدم تناول الطعام الذي اشتاقوا اليه ولو تأخر عن الصلاة وفيه طلب الخشوع في الصلاة وترك ما يشوش - [00:28:49](#)

عليه فقهه نعم لا صلاة بحضرة طعام وقول لا صلاة هذا نهى بمعنى النهي يعني لا تصلوا بحضرة طعام لا صلاة هذا نفي للكمال ما هو نفي للبطلان الصلاة لو راح وصلى ما نقول صلاته باطلة - [00:29:15](#)

لكن نقول نوفي على مكروها فعلى خلاف الاولى فلا صلاة يعني كاملة نعم نفي للكمال نعم ولا وهو يدافع الاخبثين. العذر الثاني اذا كان يدافع الاخبثين. البول والغائط لان هذا يشوش عليه ويشغله تماما - [00:29:43](#)

عن الصلاة فاذا حس بشيء منهما فليتخلى منه يتفرغ منه ويتوظأ ويصلي على تؤده على طمأنينة نعم وعن ابي الدرداء رضي الله عنه قال من فقه الرجل اقباله على حاجته - [00:30:13](#)

حتى يقبل على صلاته وقلبه فارغ ما له على حاجته يعني من بول او غائط حتى يقضي حاجته ثم يقبل على الصلاة بقلب فارغ لا يشغله شيء نعم من فقه الرجل اقباله على حاجته والفقه معناه الفهم - [00:30:39](#)

الفهم في الدين هذا هو الفقه من يرد الله به خيرا يفقهه بالدين هذا علامة السعادة ان الله رزقه الفقه في دينه والفهم في دينه هذا هو الفقه واما كثرة الحفظ - [00:31:04](#)

من غير فقه هذا ما يفيد شيئا ولا يعد عالما انما الفقيه هو العالم. الفقيه هو العالم ما هو بالحافظ فقط الذي يحفظ ولا يدري عن معاني ما يحفظ ولذلك يتأكد على طالب العلم - [00:31:25](#)

انه لا يقتصر على طلب العلم من الكتب وحفظها ومطالعتها بل لا بد ان يأخذ فقهها عن العلماء الذين يبصرونه فيها اما من يأخذ النصوص ويحفظها ويتعالم عليها هذا مثل اللي يستعمل السلاح وهو لا يحسنه. يمكن يقتل نفسه - [00:31:47](#)

او يقتل غيره فلا بد ان يتفقه بالدلة والنصوص على اهل العلم ربما انه يفهم وهذا كثير يفهم فهما خاطئا ولا يعدله الفهم الا العلماء نعم من فقه الرجل اقباله على حاجته حتى يقبل على صلاته وقلبه فارغ - [00:32:14](#)

وقلبه فارغ من من الانشغال بغيرها نعم قد افلح المؤمنون الذين هم في صلاتهم خاشعون وانا لكبيرة الا على الخاشعين الصلاة يعني وانها لكبيرة اي الصلاة شاقة الا على الخاشعين - [00:32:43](#)

فانهم يطمئنون فيها ويفرحون فيها ويسرون بها حتى ان الرسول صلى الله عليه وسلم كان اذا حزبه امر فانه يأمر بلالا فينادي بالصلاة ويقول ارحنا بها من صلى فكان صلى الله عليه وسلم يرتاح في الصلاة - [00:33:09](#)

وارتاح فيها فهي راحة للمسلم واستعينوا بالصبر والصلاة وانها لكبيرة اي الصلاة لكبيرة اي شاقة الا على الخاشعين فهي سهلة عليهم بل انهم يتنعمون بها نعم حتى يقبل على صلاته وقلبه فارغ ذكره البخاري في صحيحه - [00:33:35](#)

نعم ابواب الامامة وصفة الائمة نعم لما كانت الصلاة الجماعة نحتاج الى امام يؤم الناس فان الامام له مواصفات يجب ان تتوفر فيه وهذه الصفات جاءت بها الاحاديث النبوية بما - [00:34:06](#)

يتسع بما يشترط الامام فالامامة مسئولية الامامة مسؤولية عظيمة فتحتاج الى فقه تحتاج الى صفات عظيمة مؤهلات امر سهل
امانة الامام ظامن الامام ظامن يضمن صلاة من خلفه اذا حصل خلل فعليه - [00:34:42](#)
عليه هذا الخلل قال صلى الله عليه وسلم يصلون لكم فان اساء فان احسنوا فلكم ولهم وان اساءوا فلكم وعليهم فالامام ظامن فيجب
انه يحتسب الاجر وانه يتصف بصفات ايضا - [00:35:18](#)
الصلاة تحتاج الى فقه ربما يعتريه في في الصلاة مشاكل ما يتخلص منها الا الفقيه والعالم بصلاته خلص من ما يعرض له من المشاكل
وكم يحصل عند الائمة من خلل في ذلك - [00:35:42](#)
ولا يعرفون كيف يتخلصون منه لابد من الامام يكون صفة تؤهله للامامة نعم ابواب الامامة وصفة الائمة باب من احق بالامامة من
احق بالامامة يعني من هو الذي يصلح لها - [00:36:03](#)
ويقدم فيها على غيره نعم احق هذا دليل على ان فيه منافسة فينظر من هو الاحق فيقدم نعم عن ابي سعيد رضي الله عنه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:36:30](#)
اذا كانوا ثلاثة بل يا امهم احدهم واحقهم بالامامة اقرأهم رواه احمد ومسلم والنسائي اذا كانوا ثلاثة فليؤمهم احدهم. نعم.
واحقهم بالامامة اقرؤهم اقربهم نعم اقرؤهم نعم اقربهم يعني الى معرفة احكام الصلاة - [00:36:53](#)
وما تتطلبه الامامة اذا كنتم ثلاثة اقل الجمع ثلاثة هذا حديث انه ثلاثة الامام واثنان خلفه يأتي في حديث مالك ابن الحويرف انهم
اثنان ايضا الاثنان تنعقد بهم الجماعة واحد امام وواحد - [00:37:22](#)
مأموم نعم اذا كانوا ثلاثة فليؤمهم احدهم واحقهم بالامامة اقرؤهم. رواه احمد ومسلم والنسائي وعن ابي مسعود والامام الصلاة
الفريضة لابد لها من الجمع تجب لها الجماعة صلاة الفريضة تجب لها الجماعة - [00:37:53](#)
ولا يجوز لهم ان يصلوا متفرقين بل يجتمعون ويكون لهم امام يقتدون به نعم وعن ابي مسعود عقبة ابن عمرو قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم يؤم القوم - [00:38:23](#)
اقرأهم لكتاب الله فان كانوا في القراءة سواء فاعلمهم بالسنة فان كانوا في السنة سواء فاقدمهم هجرة فان كانوا في الهجرة سواء
فاقدمهم سنا ولا يؤمن الرجل الرجل في سلطانه - [00:38:48](#)
ولا يقعد في بيته على تكرمته الا باذنه بلفظ لا يؤمن الرجل الرجل في اهله ولا سلطانه وفي لفظ سلما بدل سنا روى الجميع روى
الجميع احمد ومسلم نعم هذي فيها صفات - [00:39:11](#)
الامام ومن يقدم الامامة عند المنافسة اولاً يقدم اقرأهم لكتاب الله لان قراءة الفاتحة ركن من اركان الصلاة واقراءهم هل المراد
اجودهم قراءة او المراد اكثرهم حفظاً للقرآن يحتمل هذا وهذا - [00:39:35](#)
اذا اجتمعت الصفتان هذا نور على نور جودة القراءة وكثرة الحفظ من القرآن فاقراءهم لكتاب الله عز وجل يعني اجودهم قراءة لكتاب
الله لا يلحن لحنا يحيل المعنى هذا يبطل الصلاة - [00:40:11](#)
او لحنا لا يوحى للمعنى هذا ابن يخل بالصلاة لكن لا يبطلها نعم فان كانوا في القراءة سواء فاعلمهم بالسنة اذا كانوا في القراءة سواء
كلهم يجيدون القراءة على الوجه المطلوب - [00:40:36](#)
يقدم اعلمهم بالسنة الذي عنده قراءة وعنده علم بالسنة يعني عنده ميزتان ميزتان ميزة القراءة وميزة انه اعلم بالسنة خلاف الذي
عنده ميزة واحدة وهي القراءة فقط وليس عنده علم بالسنة لان الصلاة تحتاج الى فقه - [00:40:59](#)
الامام يحتاج الى انه يكون فقيها باحكام صلاته فيكون يجهل احكام الصلاة ولو عرظ له عارظ ما يدري كيف يتصرف نعم فان كانوا
في السنة سواء فاقدمهم هجرة اذا كانوا في القراءة وفي السنة سواء - [00:41:25](#)
فيقدم اقدمهم هجرة والهجرة معروفة هي الانتقال من بلد الكفر الى بلد الاسلام مرارا بالدين ولها فضل عظيم فاذا كانوا كلهم
مهاجرين فيقدم الاقدم في الهجرة الذي جاء مهاجرا قبل الاخر - [00:41:51](#)
المنافس له لان سبق في الهجرة له فضيلة على التأخر فيها والهجرة كما هو معلوم هي الانتقال من بلد الكفر الى بلد الاسلام فرارا

بالدين وهذا ما لم ينقطع بفتح مكة - 00:42:23

الهجرة باقية الى ان تقوم الساعة كما قال صلى الله عليه وسلم لا تنقطع الهجرة لا تنقطع التوبة لا تنقطع الهجرة حتى تنقطع التوبة ولا تنقطع التوبة حتى تخرج الشمس - 00:42:45

من مغربها الهجرة الى بلاد الاسلام باقية فاذا اجتمع عندنا قارئان فقيهان مهاجران الى بلاد الاسلام ويقدم السابق للهجرة لان له فضل على المتأخر فيها نعم فان كانوا في الهجرة سواء - 00:43:04

فاقدمهم سنا اذا تساوا في القراءة وفي الفقه وفي الهجرة فيقدم الاسن منهما الاكبر منهما نعم ولا يؤمن الرجل في رواية سلما اقدمهم سلما يعني اسلاما اسلام دخولا في الاسلام - 00:43:33

فاقدمهم دخولا في الاسلام يقدم نعم ولا يؤمن الرجل سلما والسلم هو الاسلام يا ايها الذين امنوا ادخلوا في السلم كافة اي الاسلام بجميع احكامه ولا تأخذوا بعضها وتترك البعض الاخر منها. نعم - 00:44:01

ولا يؤمن الرجل الرجل في سلطانه يعني هذا فيه من من ايضا مما يقدم السلطان اللي له سلطة يقدم على من ليس له سلطة آا الامام الاعظم امام المسلمين الامراء - 00:44:26

امراء الامام اي يقدمون امام المسجد الراتب يقدم على غيره لان له سلطة في ولايته فلا يؤمن الرجل الرجل في سلطانه يعني في محل سلطته بمحل سلطته نعم ولا يقعد في بيته ولا يؤمن الرجل الرجل في سلطانه. نعم - 00:44:47

ولا يقعد في بيته على تكرمته الا باذنه. ولا يقعد في بيت الرجل على تكرمته يعني مجلسه الخاص اذا كان له فراش خاص له كرسي عايز اي واحد ويقعد بلسانه - 00:45:20

يقول انت مثل الناس اقعد باللي تيسر لا وهو احق منك بهذا المكان نعم الا باذنه الا باذنه اذا اذن واجلسك في مكانه هذه تكربة ولا بأس بذلك نعم وفي لفظ - 00:45:38

لا يؤمن الرجل الرجل في اهله ولا سلطانه. في اهله يعني في بيته في يوم من الرجل الرجل في بيته انت صاحب البيت له سلطة فلا يقدم عليه غيره الا باذنه في الصلاة. نعم - 00:45:57

وفي لفظ سلما بدل سنا اي نعم والسلم هو الاسلام نعم روى الجميع احمد ومسلم نعم ورواه سعيد بن منصور سننه سعيد ابن منصور في سننه سنن سعيد ابن منصور. نعم - 00:46:17

لكن قال فيه لا يؤم الرجل الرجل في سلطانه الا باذنه ولا يقعد على تكرمته في بيته الا باذنه على تكرمته يعني الفراش الخاص به في بيتهم او الكرسي الخاص به - 00:46:35

ببيته نعم وعن ما لك بن الحويرث. يكفي نقف عند هذا فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول هل جميع الاعذار التي تبيح ترك الجماعة تبيح الجمع لا ما تبيح الجمع ما يبيح الجمع الا - 00:46:56

السفر ولا المرض ولا المطر من اللي تبيح الجمع نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله اذا كان امام المسجد يسرع اسراعا لا اتمكن معه من فعل الواجبات فهل يكون هذا عذرا لتركيل الجماعة - 00:47:31

ما تترك الجماعة تروح لمسجد اخر يا اخي تروح مع امام يتقن الصلاة اذا امكن هذا نعم اول شيء اول شيء تناصحه يقول متأنف الصلاة يا اخي تراك مسؤول وتتلف معي في هذا فان قبل والا - 00:47:58

التمس مسجدا اخر نعم فضيلة الشيخ فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول صليت بالجماعة صلاة العصر وفي الركعة الثالثة تذكرت انني قد اكلت لحم جزور ولم اتوضأ فاكملت بهم الصلاة ثم عدت الى بيتي وتوضأت واعدت الصلاة لوحدي - 00:48:23

لا الفعل صحيح لا ما هو بصحيح فعلمك هذا لانك على غير وضوء لان الصحيح ان اكل لحم الجزور ينقض الوضوء هو ينقض الوضوء كان يوم انك فطن تأخرت وقلت لهم انتظروا - 00:48:52

رحت وتوضيت وجيت وكلمتم يعني استأنفت بهم استأنفت الصلاة او خلفت واحد وقلت له صل بهم يبدأ الصلاة بهم من جديد اذا تبي تأخرا اما تصرفك هذا ما هو صحيح - 00:49:12

نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله امام قام الى ركعة ثالثة ناسيا الجلوس امام قام الى ركعة ثالثة ناسيا الجلوس للتشهد الاول وقام المأمومون او قام بعض المأمومين ثم شرع الامام في القراءة - [00:49:29](#)

فنبه بعض المأمومين فجلس ولم يجلس بعضهم فماذا نصنع؟ وما الصحيح؟ كلهم جهال الامام والمأمومون اللي نبهوه بعد ما شرع للقراءة هذا جهل ما ينبه هو بعد ما شرع بالقراءة لانه دخل في ركن اخر - [00:49:56](#)

فلا يرجع منه الى الجلوس يستمر ويسجد للسهو يستمر ويسجد للسهو بدل التشهد الاول نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله امام صلى بالناس فحدث اثناء صلاته فقطع صلاته واستخلف غيره فاتم بهم - [00:50:16](#)

وبنوا على ما مضى فهل فعلهم صحيح هذا فيه خلاف بين العلماء الاستخلاف فليكن قبل الحدث اذا احس انه يبني ينتقض وضوءه وقدم هذا ما في اشكال الاجماع جائز ويبنون على صلاتهم - [00:50:45](#)

انما الخلاف اذا سبقه الحدث قبل ان يستخلف بعضهم يقول يقدم واحد ويكمل وهم صلاتهم صحيحة وبعضهم يقول لا يستأنفون الصلاة من جديد وهذا هو المذهب كما في متن الزاد - [00:51:03](#)

قال وتبطلوا صلاة مأوم ببطلان صلاة امامه فلا استخلاف نعم ولكن من العلماء من يقول فيه استخلاف لا بأس قدم واحد ويكمل بهم نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله من فاتته ركعة - [00:51:25](#)

مع الامام فهل يقوم بعد التسليمة الاولى من من فاتته ركعة مع الامام فهل يقوم بعد التسليمة الاولى تسليمة الامام الاولى؟ لا فيقوم لما يسلم الامام تسليمتين يخرج من الصلاة - [00:51:49](#)

نعم ثم يقول حفظك الله ومن قام بعد التسليمة الاولى فهل يقال بان صلاته باطلة الجزم ببطلانها صعب لكن هو اخطأ بلا شك واخطأ بلا شك فلا يعود لمثل هذا. نعم - [00:52:07](#)

فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول اذا حضر الانسان والصلاة تقام نعم اذا حضر انسان والصلاة تقام. نعم. فهل يجب عليه ان يصلي معهم اذا كانوا في مسجد او في اي مكان كان - [00:52:30](#)

لا في مسجد اما في اي مكان لما ورد لكن اذا كانوا في مسجد فيدخل معهم هذا ظاهر الامر الوجوب ولا يجلسوا وهم يصلون لان هذا صورة تفرق نعم واختلاف - [00:52:52](#)

نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله نقول ما معنى قول ابي سعيد وابن الزبير وابن عمر اذا ادرك الفرد من الصلاة ما معنى الفرض؟ فعليه يعني ركعة يعني ادرك منها ركعة - [00:53:11](#)

نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هل الاولى في الحظر ان يقال صلوا في رحالكم او يجمع بين الصلاتين ايها الاولى لا ما يجمع هذا الذي ورد وهو الذي عليه العمل انه يجمع في حالة المطر بين المغرب والعشاء العمل على هذا - [00:53:30](#)

وليس العمل على صلوا في رحالكم في هذه البلاد ما سمعنا بها نعم يشوش على الناس بمسائل الخلافة التي لا عمل عليها في البلد. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله الجمع - [00:53:57](#)

بين الظهر والعصر لاجل المطر هل هو جائز يراه بعضهم لكن ما له معنى لان الناس النهار باعمالهم مو بوظايفهم وباسواقهم وبيعتهم وشراهم ولا حاجة الى الجمع لانه انما الجمع في بين المغرب والعشاء لان الناس يكتنون في بيوتهم - [00:54:23](#)

يكتنون في بيوتهم ويستريحون فيها من الخروج اما الظهر والعصر واما ايش هي اعمالهم وفي اسواقهم وفي مظايفهم وش فايدة الجمع ذا ولا يعمل بهذا في هذه البلاد الى عهد قريب ما كان يجمع بين الظهر والعصر - [00:54:48](#)

حتى ان الشيخ محمد ابن ابراهيم رحمه الله لما جمع بعض الائمة المساجد بين الظهر والعصر غلظ عليه بالانكار نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول الواجب ان الامام وطالب العلم انه ما يشوش على الناس - [00:55:11](#)

المسائل الخلافة اذا كان اهل البلد على قول من الاقوال ليس باطلا قول ليس باطلا على قول ما لا يشوش على الناس في هذا هو لا يعمل به في نفسه بكيفية لكن يشوش على الناس في المساجد وفي لا نعم - [00:55:35](#)

فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول ادركتني صلاة الفجر في الطائرة فاذا وصلت الطائرة الى مقرها فان الوقت يخرج فهل يجوز فان

الوقت يخرج نعم فهل يجوز لي ان اصلي على الكرسي وانا في الطائرة - 00:55:56

هذا فيه تفصيل اذا كان اذا كانت تجمع الى ما بعدها هذه الصلاة تجمع الى ما بعدها. مثل الظهر مع العصر تنوي جمع التأخير واذا

نزلت الطائرة تصلي الظهر والعصر جمع تأخير - 00:56:18

او المغرب والعشاء اما اذا كانت الرحلة طويلة ولا يحصل تنزل في وقت الثانية ما تنزل في وقت الثانية صل في الطائرة على اي حال

تيسر لك صل على اي حال تيسر لك - 00:56:35

اتقوا الله ما استطعتم ولا تترك الصلاة نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول اذا قال المؤذن صلوا في رحالكم مكان حي على الصلاة

فهل ينادي بعدها بحي على الفلاح ايه ايه نعم - 00:56:56

حي على الفلاح ما ما تترك لانها من جملة الفاظ الاذان ولا داعي لتركها. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله قوله صلوا في رحالكم هل تقال

بالعربية فقط كالفاظ الاذان واذا كان اهل بلدي لا يعرفون العربية - 00:57:19

فهل يجوز لي ان اقولها بلغتهم طيب والاذان هم يعرفون معناه من الاذان هي صارت من الفاظ الاذان والاذان يؤدي باللغة العربية وهم

يعرفون لو ما كانوا يعرفون المعنى يعرفون المقصود ان هذا اعلان بدخول الوقت - 00:57:45

نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله اذا صلى وهو يدافع الاخبيين ان يأثم بذلك وهل صلاته صحيحة صلاته صحيحة ولكنه يأثم بذلك يأثم

بذلك لانه لا يخشع فيها ولا يتقنها على المطلوب ويستعجل فيها - 00:58:10

يتخلص من هذا الاذى وهذا شيء مجرب نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هل التعب الشديد والنعاس الشديد يكون عذرا في ترك

الجماعة؟ نعم لا التعب شديد نعم اذا كان تعب شديد ما - 00:58:39

يشق عليه الذهاب الى المسجد فهو عذر او نعاس شديد ايضا هذا عذر يصلي وينام الحمد لله نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله اذا حضر

الطعام اثناء الصلاة فهل على الانسان او هل يجب على الانسان ان يسرع في الاكل - 00:59:02

لكي يدرك بقية صلاة الجماعة او له ان يأخذ وقته الكامل ما امر ما امر بالاسراع في الاكل ما امر بالاسراع في الاكل ياكل الاكل العادي

على عادته الحمد لله الله وسع عليه نعم - 00:59:25

فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول بعض الطلاب عندنا في الجامعة ينام عن الصلوات فاذا قام جمع وقصر هذا طالب علم اللي يعمل

هالعمل نسأل الله العافية الصلاة اكد من دراسة بالجامعة ومن كل - 00:59:42

اعمال الدنيا فيحافظ على صلاته ويتقي الله وطالب العلم قدوة يقتدي به غيره. يضل الناس ليحملوا اوزارهم كاملة يوم القيامة ومن

اوزار الذين يضلونهم بغير علم نعم ولا تصح صلاته بالصورة هذه ما تصح - 01:00:06

اجمعها في وقت واحد في الثاني يجمعه ويقصر يقصر وهو مقيم يدرس ما له قصر هذا مقيم يدرس نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله

يقول اذا شرع الامام بالقراءة بعد الفاتحة - 01:00:30

فهل يقرأها المأموم ام يسكت؟ يتتبع سكتات الامام ويقرأها ولو متفرقة فاذا لم يستطع تسقط عنه تكفي قراءة الامام. اذا قرأ القرآن

فاستمعوا له وانصتوا لعلكم ترحمون فضيلة الشيخ وفقكم الله - 01:00:53

يقول لقوله صلى الله عليه وسلم فاعلمهم بالسنة هل العلم بالسنة هنا يقتصر على فقه الصلاة فقط اذا هذا هو اللازم فقه الصلاة

اما فقه الزكاة وفقه والصيام وفق الحاج هذا ما يحتاج له في الصلاة - 01:01:16

المطلوب هنا الفقه الخاص بالصلاة نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول في هذا الوقت اكثر العلم لا يمكن ان يؤخذ عن العلماء واغلب

البلاد ليس فيها اهل علم ولا يمكننا ان نسافر اليهم في بلادهم - 01:01:39

فما الحل لطلب العلم على الوجه الصحيح لابد من اخذ العلم عن العلماء اذا كانوا في البلد وان كانوا خارج البلد تسافر اليهم واذا لم

تتمكن من هذا ولا هذا - 01:02:03

فأجل طلب العلم الى ان تسمح لك فرصة ولا تتعلم على نفسك ولا على الكتب لا تتعلم هذا خطر نعم يخرج ناس تكفيريين الان من

من اللي يقرون الكتب يفهمون على غير القصد - 01:02:20

وينزلونه على غير منازلها ينزلون الاحكام على غير محل هذا مذهب الخوارج هم اللي اعتزلوا عن العلما وصاروا يتعلمون على انفسهم وماذا كانت حالهم؟ هذا مذهبه فاذما ما قدرت تتعلم على العلما الحمد لله انت معذور - [01:02:39](#)

اصبر لما يحصل لك فرصة نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هل يشترط الظلمة بالليلة المطيرة الباردة تجتمع فيها هذه الاوصاف نعم ان تشترط الظلمة الليلة المطيرة الباردة اشترط اجتماع هذه الاوصاف - [01:03:03](#)

ما جاء ذكر الظلمة مجال الرياح الباردة الرياح الباردة نعم فضيلة الشيخ بالنهار اذا صار فيه ريح باردة شديدة في النهار ايضا ما هو بخاص بالليل والليل ما فيه ظلمة يا اخي - [01:03:28](#)

نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل من روسيا يقول عندنا في روسيا في الشتاء درجة الحرارة يقول عندنا في روسيا في فصل الشتاء درجة الحرارة بين عشرين وخمسة وعشرين تحت الصفر - [01:03:47](#)

وفي اسبوع تأتي الى خمس وثلاثين درجة تحت الصفر فهل نستطيع ان نصلي في رحالنا وبيوتنا في هذه الحال لا خمسة وثلاثين تحت الصفر هذا ما ما تستطيع تحرك فيها صل صل في بيتك - [01:04:09](#)

في محل الدفء في بيتك الحمد لله الدين يسر ولله الحمد لا يكلف الله نفسا الا وسعها ان عندنا اذا وصلت الى درجة الصبر ما نستطيع نتحرك شلون اربعين تحت الصدر - [01:04:30](#)

نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله في شهر رمضان هل الافطار بعد اذان المغرب يكون عذرا للتأخر عن الجماعة احيانا ام ان الانسان عليه ان يقتصر على تمره ثم يذهب الى الصلاة وهو لا زال جائعا. في فرق بين الافطار والعشاء - [01:04:48](#)

الافطار يكفيه تمره كأس ماء او ثلاث تمرات كما كان النبي صلى الله عليه وسلم يفعل ثلاث تمرات وكاس ما هو تمشي للصلاة العشاء بعد الصلاة لا في فرق بين الافطار والعشاء. الناس الان - [01:05:12](#)

هلا والافطار هو العشاء هذا ما يصلح ولا يجتمع هذا مع الصلاة نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول هل يلحق بالطعام ما يلزم من شرب الشاي او القهوة بعده كعادة بعض القوم في بلدنا لا ما هو هذا ما هو من الطعام هذا - [01:05:31](#)

الشاي ما هو من الطعام طعام معروف يوكل ويقيم الصلب اما هذا مشروبات هذا من المشروبات وفي فرق بين الطعام والشراب هذا شراب. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول - [01:05:56](#)

انه مصاب بسلس البول ويقول عندما يتبول يستمر معه تساقط البول اكثر من ثلاث ساعات احيانا اصلي يقول وانا حاقن لكي اصلي وانا على طهارة تامة فهل فعلي هذا حسن - [01:06:18](#)

ام علي ان اقضي حاجتي ثم اصلي فعلك هذا ليس حسنا هذا منهي عنه لا يصلي وهو يدافعه الاخبثان البول والغايب تبول وآ اذا انقطع البول استنجي وطمع شي على الذكر - [01:06:37](#)

ضع عليه حائل ثم توضع صلي ولو نزل منك بول وانت تصلي ما تستطيع اكثر من هذا. قال تعالى فاتقوا الله ما استطعتم نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول - [01:07:00](#)

اذا كنتم في سفر وارتدت اداء صلاة الفريضة نعم اذا كنت في سفر ودخلت المسجد لاداء صلاة الفريضة فوجدت اماما من العوام كان حليقا مسبلا لثوبه فهل الافضل في حقي ان ادخل معه وهو على هذه الحال - [01:07:17](#)

او اذهب الى مسجد اخر او انتظر حتى يسلم. ما دام انه مسلم ما دام انه مسلم صل وراه ولا هو عاصي هذا اختيار تقديم الناس له حالة الاختيار ما يقدمونه اما اذا كان يصلي بالفعل ويصلون الناس خلفه - [01:07:39](#)

فصل معهم يا اخي وهو مسلم تصح صلاته انما ما يختار للامامة الانسان بهذه الصورة هذا عند الاختيار اما الان ما انت امام امر وواقع ما هو اختيار تترك الصلاة - [01:07:57](#)

صلي لحالك والجماعة موجودة لا صل معهم والحمد لله نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول صليت خلف امام اعجمي لا يحسن قراءة الفاتحة على الوجه الصحيح فهل الصلاة صحيحة اذا كنت انك عارف انه اعجمي ولا يحسن الفاتحة - [01:08:14](#)

لا تصلي معهم ما تصح صلاتك اذا كان يلحن لحنا يحيل المعنى مثل انعمت عليهم مثلا يضم التاء انعمت علينا ليحيل المعنى او الحمد

لله رب العالمين بكسر اللام هذا يحيل المعنى - [01:08:39](#)

فلا تصح الصلاة الا بمثله ما تصح صلاته الا بمثله لكن لو دخلت معه وانت ما تدري شفقتهم يصلون دخلت معه آآ صار منه لحن يحيل المعنى فانت تعيد الصلاة - [01:08:59](#)

تعيد الصلاة. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله لقوله صلى الله عليه وسلم يؤم القوم اقرؤهم لكتاب الله يقول ما الراجح في اقرأهم او في اقرأهم؟ هل هو الاحفظ او الاجود قراءة - [01:09:17](#)

الله اعلم اقرأهم لكتاب الله يعني اجودهم قراءة اللي ما يلحن الذي لا يلحن لحنا يحيل المعنى هذا هو اجودهم قراءة نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله المدافعة الريح كمدافعة الاخبيين في الحكم - [01:09:37](#)

نعم المعنى واحد نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول حفظكم الله اذا كنت اقرأ لكتاب الله فهل لي ان اقدم من هو اكبر مني سنا لاجل تقديره اذا صرت انت الاقرب - [01:10:00](#)

وقدموك تقدم من على الاكبر سن اذا كان الاكبر سن لا يحسن القراءة. نعم فضيلة الشيخ اذا كان يحسن القراءة يقدم اما اذا كان ما يحسن القراءة لا. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله - [01:10:23](#)

يقول هل صحيح ان امامة المسبل غير صحيحة ما اعلم هذا الكلام ما اعلم هذا الكلام المسبل تصح صلاته لانه مسلم تصح صلاته لكن يأثم على الاسباب ورد ان الرسول صلى الله عليه وسلم رأى رجلا مسدنا يصلي فامر به باعادة - [01:10:46](#)

الصلاة لكن ما ما اشوف عليه عمل عند اهل العلم وعند ما اشوف عليه عمل هذا نعم الله اعلم ان الرسول امره باعادة الصلاة لامر اخر مهوب علشان الاسباب الله اعلم نعم - [01:11:14](#)

فضيلة الشيخ وفقكم الله في قول المؤلف رحمه الله باب من احق بالامامة. هل هذا خاص عند المنافسة ام في جميع الاحوال نعم لقول المؤلف رحمه الله باب من احق بالامامة - [01:11:33](#)

هل هذا خاص بما هو عند المنافسة ام في جميع الاحوال؟ عند المنافسة اما اذا لم يوجد غير هذا ما وجد غير هذا يقدم للصلاة ولا يتركون صلاة الجماعة اذا وجد آآ ناس - [01:11:51](#)

كلهم تنطبق عليهم الصفات فانه يقدم الممتاز منهم نعم فضيلة الشيخ منهم على غيره. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله الامامة في صلاة الجنائز هل هي كما في الحديث بالنسبة لمن يقدم فيها - [01:12:08](#)

اي نعم يقدم اقارب الميت الدم فقالوا بالميت الاقرب فالاقرب واذا اذنوا اذا اذنوا لغيرهم فلا بأس لكن اذا كانت الجنائز في المسجد يقدم امام المسجد لان هذا فيه سلطنة وفي ولايته - [01:12:33](#)

اذا كانوا في المسجد يقدم امام المسجد. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول هل الانتقال من بلد مسلم لا يتمكن العبد فيه من اقامة شعائر والعلماء قالوا الاحق بالحق بالصلاة على الجنائز فقط - [01:12:57](#)

اقرب قرابته الاحق ما هو اللي يعني انه ما يصلي غيره لا يقولون الاحق نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول هل الانتقال من بلد مسلم لا يتمكن العبد فيه من اقامة شعائر الاسلام - [01:13:18](#)

الى بلد كافر يتمكن من اظهار شعائر الاسلام هل هذا يسمى هجرة؟ نعم الهجرة الى الحبشة من هذا النوع هاجروا من مكة ام القرى الى بلاد الحبشة لان المشركين يؤذونهم في مكة - [01:13:40](#)

فهاجروا الى الحبشة لان بها ملك لان فيها ملكا لا لا يظلم احد عنده. كما قال الرسول صلى الله عليه وسلم نعم فهاجروا نعم وهي بلاد نصارى. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله - [01:14:00](#)

يقول اذا كان هناك مجموعة من الشباب كانوا على فسق وعصيان. ثم استقاموا فهل يقدم في الامامة الاقدم استقامة بل اقدم هجرة ما ما جاء هذا في الاحاديث فيما اعلم - [01:14:21](#)

نعم يقدم الاتقى نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول السائل هل يجوز تكرار النظر الى سورة المخطوبة حيث يجد في ذلك طمأنينة في قلبه لا بأس بذلك ما دون له شرعا في النظر اليها - [01:14:41](#)

حتى يقرر رأيہ فیہا اما ان یجزم واما ان یترک ولا یمکن انه یقتنع تماما الا بتکرار النظر الیہا. نعم وهل له ان یتکفی بالنظر الی

صورتہا ولیس مباشرة وان کان الصورة ما هی بلہا مزورة - [01:15:06](#)

یجیبون لك صورة زینة وھی ما هی بصورة ما یوثق بہذا. نعم. فضیلة الشیخ وفقکم اللہ. ففی الشبکة العنكبوتیة الانترنت هل یجوز

للخاطب ان ینظر الی امرأته او ینظر الی المخطوب - [01:15:31](#)